

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

[ش (أحل) أبيع ورخص به . (الرفث إلى نسائكم) الإفضاء إليهن بالجماع . (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن) كناية عن كون كل من الزوجين سكناً للآخر وستراً له وأنه شديد الاحتياج إليه يماسه ويباشره كما يباشر اللباس . (تختانون أنفسكم) تجامعون النساء وتأكلون وتشربون في الوقت الذي كان يحرم عليكم ذلك . (فالآن باشروهن) بعد الحل لكم أن تجامعوهن . (ابتغوا) اطلبوا بمباشرتهن وجماعهن . (ما كتب الله لكم) ما أحله الله ورخص لكم به من التمتع بهن أو ما قدره الله تعالى من الولد]